S/2023/1046

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
27 December 2023
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 31 آب/أغسطس 2023 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2374 (2017)

يشرفني أن أحيل طيه تقريرا يتضمن سردا لأنشطة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2374 (2017) في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 آب/أغسطس 2023 (انظر المرفق). ويُقدّم هذا التقرير، الذي وافقت عليه اللجنة، وفقا لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 29 آذار/مارس 1995 (S/1995/234).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة والتقرير المرفق بها باعتبارهما وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) بيدرو كوميساريو **أفونسو**
الرئيس
لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار 2374 (2017)

080124 020124 23-26172 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2374 (2017) بشأن مالي

أولا - مقدمة

1 - يغطي هذا التقرير الذي أعدته لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2374 (2017) بشأن مالي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 آب/أغسطس 2023.

2 - وكان مكتب اللجنة متألفا من بيدرو كوميساريو أفونسو (موزامبيق) رئيسا وسويسرا نائبة للرئيس.

ثانيا - معلومات أساسية

3 - فرض مجلس الأمن، بموجب قراره 2374 (2017) المؤرخ 5 أيلول/سبتمبر 2017، تدابير لحظر السفر ولتجميد الأصول على الأفراد والكيانات الذين حدّدتهم اللجنة وفقا لمعايير الإدراج في القائمة المحددة في الفقرة 8 من القرار. وينص القرار على حالات الاستثناء من هذه التدابير. وبموجب القرار نفسه، أنشأ المجلس اللجنة للإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات وفريق خبراء يعمل تحت إشراف اللجنة.

4 - وجدد مجلس الأمن، بموجب قراره 2649 (2022)، تدابير حظر السفر وتجميد الأصول حتى 31 آب/أغسطس 2023. وعملاً بالقرار نفسه، مددت ولاية فريق الخبراء حتى 30 أيلول/سبتمبر 2023.

5 - وفي 30 آب/أغسطس 2023، نظر مجلس الأمن، خلال جلسة عقدت بشأن الحالة في مالي، في مشروعي قرارين (انظر S/PV.9408). ولم يعتمد مشروع القرار الأول بسبب التصويت السلبي لعضو دائم في مجلس الأمن. ولم يعتمد مشروع القرار الثاني لعدم حصوله على العدد المطلوب من الأصوات. وفي 31 آب/أغسطس 2023، توقف تطبيق تدابير الجزاءات وانتهت مدة ولاية اللجنة.

6 - ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات الأساسية عن نظام الجزاءات المفروضة فيما يتعلق بمالي في التقارير السنوية السابقة الصادرة عن اللجنة (S/2017/1126، و S/2018/1124/Rev.1، و S/2019/968 و S/2020/1222 و S/2021/1043 و S/2022/978).

ثالثا - موجز أنشطة اللجنة

7 - اجتمعت اللجنة ثلاث مرات في إطار مشاورات غير رسمية في 21 شباط/فبراير و 4 أيار/مايو و 25 تموز/يوليه، إضافة إلى اضطلاعها بأعمالها عن طريق إجراءات خطية.

8 - وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدت في 21 شباط/فبراير، استمعت اللجنة إلى عرض لمنسق فريق الخبراء المعني بمالي، الذي انضم إليه الخبراء الآخرون عن طريق التداول بالفيديو، بشأن تقرير منتصف المدة للفريق (S/2023/138) المقدم وفقا للفقرة 5 من القرار 2649 (2022).

9 - وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدت في 4 أيار/مايو، اجتمعت اللجنة مع ممثل مالي ومع ممثلي بلدان المنطقة، بما فيها بوركينا فاسو وتوغو والجزائر والسنغال وغينيا والمغرب وموريتانيا والنيجر ونيجيريا، وأيضا مع ممثلي الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، عملا بالفقرة 9 (هـ) من القرار 2374 (2017) والفقرة 2 (أ) '5' من المبادئ التوجيهية للجنة المتعلقة بتسيير أعمالها.

10 - وخلال المشاورات غير الرسمية التي جرت في 25 تموز/يوليه، استمعت اللجنة إلى عرض عن التقرير النهائي لفريق الخبراء (S/2023/578) المقدم وفقا للفقرة 5 من القرار 2649 (2022).

11 - ووفقاً للفقرة 104 من مرفق مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 30 آب/أغسطس 2017 (S/2017/507)، أصدرت اللجنة في 24 كانون الثاني/يناير بيانا صحفيا يتضمن موجزا مقتضبا لوقائع الاجتماع الذي عقد في 14 كانون الأول/ديسمبر 2022 مع المراقب الدائم للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لدى الأمم المتحدة.

12 - ووجهت اللجنة 22 رسالة إلى 20 دولة من الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة فيما يتعلق بتنفيذ تدابير الجزاءات.

رابعا - الاستثناءات

13 - ترد الاستثناءات من حظر السفر في الفقرة 2 من القرار 2374 (2017).

14 - وترد الاستثناءات من تجميد الأصول في الفقرات 5 و 6 و 7 من القرار 2374 (2017).

15 - ولم تقدَّم أي إشعارات أو طلبات استثناء من حظر السفر إلى اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

خامسا - قائمة الجزاءات

16 - ترد معايير تحديد الأفراد والكيانات الذين يخضعون لحظر السفر وتجميد الأصول في الفقرة 8 من القرار 2374 (2017). ويرد بيان إجراءات طلب إدراج الاسم في القائمة ورفعه منها في المبادئ التوجيهية للجنة المتعلقة بتسيير أعمالها.

17 - ولم تدرج أي أسماء إضافية في القائمة أو ترفع منها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وحتى 31 آب/أغسطس، كان عدد الأفراد المدرجين في قائمة جزاءات اللجنة ثمانية أفراد، منهم ثلاثة يخضعون لحظر السفر وخمسة يخضعون لتجميد الأصول وحظر السفر معا.

18 - وفي 1 أيلول/سبتمبر، حذفت الأمانة العامة أسماء هؤلاء الأفراد الثمانية من الموقع الشبكي للأمم المتحدة. وأدخلت أيضا بناء على ذلك تغييرات على القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وألغي ما يقابلها من نشرات خاصة ذات صلة مشتركة بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومجلس الأمن. وأزيحت الصفحة الشبكية للجنة في 8 أيلول/سبتمبر، وأنشئ مرجع جديد يخص اللجنة على الصفحة الشبكية لأنظمة الجزاءات المنتهية. وأرسلت مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء في 13 أيلول/سبتمبر وصدرت مذكرة للمراسلين في 22 أيلول/سبتمبر. ووجهت أيضا رسائل إخطار إلى مالي والدول الأعضاء الأخرى ذات الصلة في 2 تشرين الأول/أكتوبر.

سادسا - فريق الخبراء

19 - في 2 شباط/فبراير، قدّم فريق الخبراء، وفقا للفقرة 5 من القرار 2649 (2022)، تقريره لمنتصف المدة (S/2023/138) إلى اللجنة.

20 - وفي 18 تموز/يوليه، قدّم فريق الخبراء، وفقا للفقرة 5 من القرار 2649 (2022)، تقريره النهائي (S/2023/578) إلى اللجنة.

21 - وأجرى فريق الخبراء زيارات إلى الاتحاد الروسي، والأردن، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإيطاليا، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والسنغال، وسويسرا، وفرنسا، وكوت ديفوار، والمغرب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية. وزار الفريق أيضا الاتحاد الأوروبي، بمقر الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية في بروكسل، وزار الفريق مفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في أبوجا لأول مرة منذ إنشائها.

22 - ووجَّه الفريق، عملاً بولايته، 52 رسالة عن طريق الأمانة العامة إلى 41 دولة من الدول الأعضاء، وإلى مجلس الأمن، واللجنة، وكيانات دولية ووطنية.

23 - وانتهت مدة ولاية الفريق في 30 أيلول/سبتمبر 2023.

سابعا - الدعم الإداري والفني المقدَّم من الأمانة العامة

24 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدّمت شعبةُ شؤون مجلس الأمن الدعمَ الفنّي والإجرائي إلى رئيس اللجنة وأعضائها. وقُدّم الدعم الاستشاري أيضا إلى الدول الأعضاء لتعزيز فهم نظام الجزاءات وتيسير تنفيذ تدابير الجزاءات.

25 - وأبقت الشعبة على النشرات الخاصة ذات الصلة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن لتعزيز التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات.

26 - ونظمت الشعبة نشاطا للتوعية في 21 حزيران/يونيه 2023 لاجتذاب مرشحين ينتمون إلى مناطق جغرافية أكثر تنوعا للعمل في شتى الأفرقة وأفرقة الخبراء المعنية برصد الجزاءات. وفي 5 حزيران/يونيه، نشرت إعلانات شواغر في الموقع الشبكي careers.un.org تحسبا لتجديد ولاية فريق الخبراء. ووُجِّهت مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء في 15 حزيران/يونيه لإخطارها بالشواغر المرتقب أن تحدث في فريق الخبراء ولتقديم معلومات عن المواعيد الزمنية للاستقدام ومجالات الخبرة الفنية والمتطلبات ذات الصلة.

27 - وواصلت الشعبة تقديم المشورة والدعم الفنيين إلى فريق الخبراء، حيث ساعدت في إعداد تقرير الفريق لمنتصف المدة الذي قُدم إلى اللجنة في شباط/فبراير، وتقريره النهائي الذي قُدم إلى اللجنة في تموز/يوليه. ويسرت الأمانة العامة سفر أعضاء الفريق للاجتماع بالدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة.

28 - وفي عام 2023، واصلت الأمانة العامة تحديث وتعهُّد القائمة الموحدة وقوائم الجزاءات الخاصة بكل لجنة باللغات الرسمية الست وأشكال عرضها التقنية الثلاثة، على النحو الذي طلبه مجلس الأمن في الفقرة 54 من قراره 2368 (2017).